

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٩ لسنة ١٩٦٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - يحدد تعيين السيد/سامي حسن أبو العز رئيسا لمجلس إدارة بنك التسليف الزراعي والتعاوني وعضوا متدبلا له اعتبارا من ١٤ أكتوبر سنة ١٩٦٣ ؛ كإثابة سنوية قدرها ٢٠٠٠ جنيه وبل تمثيل قدره ٢٠٠٠ جنيه

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛

مدر رياسة الجمهورية في ٢١ شعبان سنة ١٣٨٣ (٦ يناير سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٤

بشأن إعارة السيد المهندس علي جمال الدين حسنين للؤسسة المصرية العامة لمقاولات الإسكان والمباني العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٤٠٥ لسنة ١٩٥٥ بشأن الإجازات ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - إعارة السيد المهندس علي جمال الدين حسنين المفتش العام بالإدارة العامة للمباني وزارة الإسكان والمرافق لؤسسة المصر العامة لمقاولات الإسكان والمباني العامة لمدة سنة اعتبارا من استلامه العمل . على أن تتحمل المؤسسة المذكورة بمرتبه وملحقاته خلال مدة الإعارة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛

مدر رياسة الجمهورية في ٢١ شعبان سنة ١٣٨٣ (٦ يناير سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٧ لسنة ١٩٦٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ الخاص بنظام موظفي الدولة وما تلاه من تعديلات ؛

وعلى القانون رقم ١٥١ لسنة ١٩٥٩ بشأن تعديل بعض أحكام

القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - تمت خدمة السيد المهندس حسن محمد سليمان المفتش العام لرى الوجه البحري بدرجة مدير عام لمدة سنتين من ٢ نوفمبر سنة ١٩٦٣ بنفس وظيفته ودرجته الحاليين .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛

مدر رياسة الجمهورية في ٢١ شعبان سنة ١٣٨٣ (٦ يناير سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر